

موجز تقرير التنمية الإنسانية العربية 2004 نحو الحرية في الوطن العربي



تمهيد

الوطن العربي.

تصاعد وتأثر المناداة بالإصلاح

طرحت منذ نشر تقرير "التنمية الإنسانية العربية 2003"، مبادرات إصلاح، رسمية ومن منظمات المجتمع المدني، استهدفت معالجة بعض من أوجه القصور في البلدان العربية. وكان أهم المبادرات الرسمية "بيان مسيرة التطوير والتحديث" الذي صدر عن القمة العربية التي انعقدت في أيار/ مايو 2004. ودعا البيان إلى استمرار الجهود وتكثيفها لمواصلة مسيرة التطوير العربية في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والتربوية، تحقيقاً لتقدم المجتمعات العربية النابع من إرادتها الحرة. ودعا البيان تحديداً إلى "تعميق أسس الديمقراطية والشورى، وتوسيع المشاركة في المجال السياسي والشأن العام وفي صنع القرار، في إطار سيادة القانون، وتحقيق العدالة والمساواة بين المواطنين واحترام حقوق الإنسان وحرية التعبير... وضمان استقلال القضاء". كما ظهرت خلال فترة إعداد التقرير مبادرات عديدة من القطاع الأهلي مطالبة بالإصلاح، كان أهمها "إعلان صنعاء" الذي تمخض عن المؤتمر الإقليمي حول الديمقراطية وحقوق الإنسان ودور المحكمة الجنائية الدولية (صنعاء، كانون الثاني/يناير 2004)، و "وثيقة الإسكندرية" التي صدرت عن مؤتمر "قضايا الإصلاح العربي، الرؤية والتنفيذ" (الإسكندرية آذار/مارس 2004).

وفي الوقت نفسه، صعدت القوى السياسية والمدنية في الوطن العربي من تحركها الإيجابي نحو الإصلاح السياسي، وحققت اختراقات هامة في بعض الأحيان. فقد نجحت المنظمات الحقوقية والسياسية في المغرب في حث الحكومة على الاعتراف بخروقات سابقة، أبرزها ملف اختفاء المعارضين السياسيين، والسعي لمعالجة القضية. وفي البحرين، بدأت اللجنة الوطنية للشهداء

ي طرح هذا التقرير معالجة متعمقة لنقص الحرية والحكم الصالح في العالم العربي، ولعل هذه القضية هي الأشد حضوراً في النقاش الدائر داخل المنطقة وخارجها في الوقت الراهن. وهذا التقرير هو الإصدار الثالث من سلسلة "تقرير التنمية الإنسانية العربية" التي تستهدف طرح نواة فكرية تعين في صوغ مشروع النهضة عبر حفز نقاش جاد حوله في البلدان العربية. لقد أضحت أزمة التنمية في الوطن العربي من الجسامة والتعقيد وتشابك الجوانب، بحيث أصبح أي إصلاح حق لإحدى النواحي المطلوبة لبناء نهضة إنسانية في المنطقة يستلزم أن يمتد إلى جنبات المجتمعات العربية كافة. فلم يعد الإصلاح الجزئي كافياً مهما تعددت مجالاته، بل ربما لم يعد ممكناً من الأساس بسبب احتياج الإصلاح الجزئي الفعال لبيئة مجتمعية حاضنة. ومن ثم، فإن الإصلاح المجتمعي الشامل في البلدان العربية لم يعد يحتمل الإبطاء أو التباطؤ حرصاً على مصالح راهنة مهما كان نوعها. ذلك أن القيد السياسي على التنمية الإنسانية في البلدان العربية هو الأكثر وطأة والأبعد إعاقة لفرص النهضة فيها.

"مذكم تعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحراراً".

عمر بن الخطاب

تطورات التنمية الإنسانية منذ إصدار تقرير "التنمية الإنسانية العربية 2003"

يبدأ التقرير، على النهج الذي درجت عليه هذه السلسلة، برصد الأحداث على المستويات القطرية والإقليمية والعالمية، التي يُعدُّ أنها ستترك أثراً ملحوظاً على مجمل مسيرة التنمية الإنسانية في

لم يعد الإصلاح
الجزئي كافياً مهما
تعددت مجالاته، بل
ربما لم يعد ممكناً
من الأساس

إن القيد السياسي
على التنمية
الإنسانية هو الأكثر
وطأة والأبعد إعاقة
لفرص النهضة فيها

الاحتلال الإسرائيلي لفلسطين يخنق الحرية ويعوق التنمية الإنسانية

فقد استمر انتهاك إسرائيل لحق الفلسطينيين في الحياة من خلال عمليات الاغتيال المباشر للقادة الفلسطينيين، وقتل المدنيين خلال إغاراتها على مدن وقرى الضفة الغربية وقطاع غزة. وبين شهري أيار 2003 وحزيران 2004، أسفرت عمليات القصف والاجتياح المتتالية عن مقتل 768 فلسطينياً وإصابة 4064 آخرين. وبلغت نسبة القتلى من الأطفال تحت سن 18، 22,7% خلال تلك الفترة. كما واصلت إسرائيل انتهاك الحقوق والحريات العامة والشخصية للفلسطينيين. وتجلت ذلك في أعمال العقاب الجماعي التي اتخذت أشكالاً عديدة، منها الاعتقالات التعسفية والحبس والإغلاقات المتكررة للأراضي الفلسطينية. وصعدت إسرائيل كذلك من سياسة هدم المنازل، وتخریب الممتلكات، وتجريف الأراضي. وفي شهر أيار/مايو 2004 وحده، تم تشريد قرابة أربعة آلاف فلسطيني في "رفح" نتيجة لتدمير منازلهم بواسطة جيش إسرائيل.

رئيس البنك الدولي: عار تقويض المنازل

"إن العمليات العسكرية الإسرائيلية المؤدية إلى هدم آلاف المنازل في رفح هي عمليات رعب، تترك عشرات الآلاف من البشر في العراء... إنني، كيهودي... أشعر بالعار من جراء هذه المعاملة للبشر."

وأدى ذلك كله إلى تكييد الفلسطينيين خسائر اجتماعية واقتصادية فادحة، فأضحى 58% من السكان يعانون من الفقر.

واستمرت إسرائيل في إنشاء جدار الفصل الذي لا يحترم الحدود بين المناطق المحتلة وإسرائيل، مما يشكل توسعاً متعمداً من إسرائيل على حساب فلسطين. وفي 9 تموز/ يوليو 2004، واستجابة لطلب الجمعية العامة للأمم المتحدة، أصدرت محكمة العدل الدولية (لاهاي) حكماً استشارياً قضى بأن إنشاء الجدار مناقض للقانون الدولي، وأن على إسرائيل هدم ما أنشئ منه في

محكمة العدل الدولية: الجدار ينتهك القانون الدولي

"إن إنشاء الجدار في الأراضي الفلسطينية المحتلة، بما في ذلك في القدس وما حولها، وما يرتبط به من ترتيبات، تناقض القانون الدولي."

وضحايا التعذيب تطالب بتعويضات لعائلات الذين قتلوا وعذبوا بيد قوات الأمن في الأحداث السياسية السابقة، كما طالبت بمحاكمة المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان. وفي سورية، صعد أعضاء الجمعيات والمنظمات من مطالبتهم بإلغاء حالة الطوارئ وإطلاق الحريات. كما أعلن "الإخوان المسلمون" مبادرة للإصلاح السياسي في مصر.

وشهدت المملكة العربية السعودية بداية هذا العام حيوية غير مسبوقة في المبادرات المدنية، تميزت بتقبل نسبي لها من جانب الحكومة. وقدمت العديد من الوثائق لولي العهد تضمن بعضها مطالب بعض الجماعات الفرعية كالشيعة في الحريات الدينية والحقوق المدنية والمساواة بين المواطنين. ونددت أخرى بأعمال العنف ودعت إلى الانفتاح السياسي كمخرج للأزمة الحالية. وطالب بعضها بإصلاح وضع المرأة وضمان مشاركتها الكاملة في الحياة العامة. وتضمنت إحدى هذه العرائض الدعوة للملكية الدستورية وإصلاحات سياسية أساسية منها الانتخابات والرقابة على المال العام وإصلاح القضاء.

وفي فلسطين، نشطت منظمات المجتمع المدني في مختلف المجالات، من مقاومة الاحتلال إلى الدفاع عن حقوق الإنسان، إلى المساهمة في عمليات الإغاثة والمساعدات الإنسانية والمطالبة بالإصلاح.

كما شهدت المرحلة محاولات للتغيير من الخارج، بدأت بمشروع الشرق الأوسط الكبير الذي طرحته الإدارة الأمريكية على مجموعة الدول الثماني. إلا أن تحفظات من أطراف عربية ومن دول أوروبية، حدت بالولايات المتحدة إلى تعديل هذه المبادرة وطرح مشروع معدل أطلق عليه اسم "مشروع الشرق الأوسط الأوسع"، وضعت له أهدافاً أكثر تواضعاً، وتم إقراره داخل مجموعة الدول الثماني في حزيران/ يونيو 2004.

غير أن مبادرات الإصلاح التابعة من داخل الوطن العربي والوافدة من الخارج، قامت في مناخ إقليمي وعالمي معوق.

بيئة إقليمية ودولية معوقة

كان لاستمرار الاحتلال الإسرائيلي للأراضي الفلسطينية، ولاحتلال الولايات المتحدة للعراق، ولتصاعد وتأثر الإرهاب، آثار بالغة السوء على التنمية الإنسانية العربية.

كان لاستمرار
الاحتلال
الإسرائيلي للأراضي
الفلسطينية،
ولاحتلال الولايات
المتحدة للعراق،
ولتصاعد وتأثر
الإرهاب، آثار بالغة
السوء على التنمية
الإنسانية العربية

واصلت إسرائيل
انتهاك الحقوق
والحريات العامة

والشخصية
للفلسطينيين.

وصعدت كذلك من
سياسة هدم المنازل،
وتخریب الممتلكات،
وتجريف الأراضي

الأراضي المحتلة والتعويض عن جميع الأضرار المترتبة على إنشائه.

تداعيات احتلال العراق على التنمية الإنسانية

نتيجة لغزو العراق واحتلاله، خرج الشعب العراقي من تحت وطأة حكم استبدادي انتهك جميع حقوقه الأساسية وحرياته، ليقع تحت سلطة احتلال أجنبي زاد من معاناته الإنسانية.

في ظل الاحتلال، تدهور أمن المواطن العراقي واستبيحت حياته مجدداً. وقدرت دراسة علمية أعداد الوفيات المرتبطة حصراً بالغزو والعنف المصاحب للاحتلال بنحو 100000 قتيل عراقي. وبسبب فشل قوات الاحتلال في تنفيذ التزامها كسلطة احتلال، وفق اتفاقيات جنيف، في توفير الأمن للمواطنين، شهد العراق انفلاتاً أمنياً غير مسبوق. وانتشرت أعمال القتل والإرهاب في معظم أرجائه، وطالت المنظمات الدولية والجمعيات الإنسانية، إضافة إلى المدنيين العراقيين.

وكانت النساء هن الأكثر معاناة، حيث تعرضن منذ الاحتلال للخطف والاعتصام من قبل عصابات محترفة. كما تعرضت سجينات للاغتصاب من قبل جنود الاحتلال في بعض الحالات.

وتعرض الآلاف من العراقيين للاعتقال والتعذيب. وعومل المعتقلون وأغلبهم من المدنيين، معاملة لاإنسانية ولاأخلاقية في سجن أبو غريب وغيره من سجون الاحتلال، مما شكل انتهاكا واضحا لاتفاقيات جنيف.

من ناحية أخرى لم تتجح سلطات الاحتلال حتى في توفير الخدمات الأساسية. فلم تصل قوات الاحتلال ببعض الخدمات (مثلاً الكهرباء والماء والهاتف) إلى مستويات ما قبل الحرب. وقد بين تقرير أمريكي أن سلطات الاحتلال لم تتفق على إعادة إعمار العراق حتى نهاية تشرين أول/أكتوبر 2004 سوى 1.3 مليار دولار من أصل 18.4 مليار دولار تم تخصيصها من قبل الكونغرس الأمريكي لهذا الغرض، أي أقل من 7%.

مواجهة النواقص الثلاثة؛ تقدم يخالطه تراجع

أقدمت البلدان العربية خلال هذه الفترة على خطوات للتغلب على النواقص الثلاثة في المعرفة

والحرية وتمكين المرأة. إلا أن التقدم نحو هذه الغاية كان متفاوتا، وعانى مجال الحرية، على وجه الخصوص، من نكسات.

وشهدت تلك الفترة تطورات إيجابية في ميدان التعليم كان أهمها تامي الاهتمام بنوعيته. فشاركت تسع دول عربية في دراسة الاتجاهات الدولية في الرياضيات والعلوم. واتخذ اتحاد الجامعات العربية قراراً بإنشاء مؤسسة مستقلة لتقييم نوعية التعليم العالي.

وفي مجال تعزيز الحكم الصالح، بدأت بعض الحكومات العربية توجهها حذرا وانتقائيا نحو الانفتاح السياسي على قوى المعارضة وافساح مجال العمل العام. وعلى الرغم من ذلك، تراجعت مؤشرات المشاركة الشعبية، واستمرت انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان، وعانت منظمات المجتمع المدني ووسائل الإعلام من تشديد القيود عليها. كما تعرض المراسلون الصحفيون للقتل خاصة على أيدي قوات الاحتلال. فقد وصل عدد المرسلين الذين قضاوا خلال عام 2003 في البلدان العربية إلى 14 مراسلاً، قتل 12 منهم في العراق، من ضمنهم خمسة على أيدي قوات الاحتلال بقيادة الولايات المتحدة، واثنين من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلية في فلسطين.

كما استمر انتهاك حقوق الجماعات الفرعية خاصة في دارفور، حيث ظل الصراع مستعراً وتفاقمت المعاناة الإنسانية رغم التوصل إلى اتفاقية لوقف إطلاق النار، وتدخل من المجتمع الدولي.

وفي مجال تمكين النساء، حقق المغرب الإنجاز الأكبر بإصدار المدونة الجديدة للأسرة التي لبت الكثير من مطالب الحركة النسائية في ضمان حقوق النساء، وخاصة فيما يتصل بالزواج والطلاق ورعاية الأبناء. وشهدت معظم البلدان العربية اطراد ارتقاء النساء لمناصب عليا في الجهاز التنفيذي، وتوسيع فرص مشاركتهن في المجالس النيابية.

عند التمعن في مجمل التطورات التي أمكن رصدها منذ إصدار تقرير "التنمية الإنسانية العربية" الثاني، يمكن الخلوص إلى أن أزمة التنمية الإنسانية في البلدان العربية لم تشهد بعد انفراجا يعتد به. وثمة بدايات إصلاح في أكثر من مجال من تلك التي يدعو لها التقرير، ولكنها مازالت جينية ومتناثرة. ولا خلاف في أن بعض الإصلاحات التي قامت حقيقية وواعدة، ولكنها لا ترقى في مجملها لمستوى القضاء على مناخ كبت الحرية المستقر.

في ظل الاحتلال،

تدهور أمن المواطن

العراقي واستبيحت

حياته مجدداً. وتعرض

الآلاف من العراقيين

للاعتقال والتعذيب.

وعومل المعتقلون

وأغلبهم من المدنيين،

معاملة لاإنسانية

ولأخلاقية مما

شكل انتهاكا واضحا

لاتفاقيات جنيف

في مجال تمكين

النساء، حقق المغرب

الإنجاز الأكبر بإصدار

المدونة الجديدة

للأسرة

أن بعض الإصلاحات

التي قامت حقيقية

وواعدة، ولكنها لا

ترقى في مجملها

لمستوى القضاء على

مناخ كبت الحرية

المستقر

حال الحرية والحكم

الكواكبي: ضرورة مساءلة الحكم

"إن الحكومة من أي نوع كانت لا تخرج عن وصف الاستبداد ما لم تكن تحت المراقبة الشديدة والمحاسبة التي لا تسامح فيها."

طه حسين

"نحن نريد أن نكون أحراراً في بلادنا، أحراراً بالقياس إلى الأجنبي بحيث لا يستطيع أن يظلمنا أو يبغينا علينا، وأحراراً بالقياس إلى أنفسنا بحيث لا يستطيع بعضنا أن يظلم بعضاً أو يبغينا على بعض."

ولا يكون الفرد حراً تماماً إلا في مجتمع/وطن حر. فأين حال الحرية والحكم في الوطن العربي من هذا الأنموذج؟

الحرية المدنية والسياسية: بين النقص والنقص الضاح

يتدنى مستوى التمتع بالحرية في جميع البلدان العربية، وإن بدرجات متفاوتة. فالحرية، حتى عندما نضع القهر الخارجي جانباً، مستهدفة من سلطتين: سلطة الأنظمة غير الديمقراطية، وسلطة التقليد والقبيلة المستمرة بالدين أحياناً. وقد أدى تضافر السلطتين على الحد من الحرية والحقوق الأساسية إلى إضعاف مناعة المواطن الصالح وقدرته على النهوض.

تعاني الحرية، لا سيما حرية الرأي والتعبير والإبداع، وجوهاً من الكبت والقمع في معظم البلدان العربية، باستثناء اختراقات محدودة في بعض البلدان أو بعض النواحي. فقد ظل الصحفيون مثلاً على مدار ثلاثة أعوام (2001-2003) هدفاً لملاحقات قضائية متعددة في قضايا الرأي، وصدرت في حق بعضهم أحكام قضائية قاسية، وتعرض بعضهم لاعتداءات بدنية أو للاحتجاز. وقد وصف تقرير "مراسلون بلا حدود" لعام 2002 المنطقة بأنها ثاني أكبر سجن للصحافيين في العالم. وأدى اتفاق وزراء الداخلية العرب على استراتيجية لمكافحة الإرهاب في مستهل العام 2003 إلى مزيد من القيود على حرية الرأي والتعبير، بل وعلى غيرها من حقوق الإنسان.

وشملت انتهاكات حرية الرأي والتعبير الاعتداء على الناشطين السياسيين والمدافعين عن حقوق الإنسان بسبب إبداء آرائهم.

لا مراء في أن الحرية شرط ضروري وحيوي، وإن لم يكن الوحيد، لقيام نهضة عربية جديدة. كما أن قدرة العالم العربي على مواجهة التحديات الداخلية والخارجية مرهونة بمدى انحسار الاستبداد ومدى تقدم قضية الحقوق والحرية الأساسية.

ويتفاوت نطاق مفهوم الحرية بين حدين: الأول ضيق يقصرها على الحقوق والحرية المدنية والسياسية، والثاني شامل يضيف إلى الحرية المدنية والسياسية - بمعنى التحرر من القهر- التحرر من جميع أشكال الحط من الكرامة الإنسانية مثل الجوع والمرض والجهل والفقر والخوف. وذلك هو النهج الذي يسلكه هذا التقرير.

بلغة منظومة حقوق الإنسان، يتسع مفهوم الحرية في هذا التقرير لكامل محتوى منظومة حقوق الإنسان، أي للحرية المدنية والسياسية بالإضافة إلى الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، والبيئية.

إلا أن الحرية هي من الطيبات الإنسانية الخواتيم التي تحتاج بنى وعمليات مجتمعية تفضي إليها وتصونها، وتضمن اطرادها وترقيتها. وتتخلص هذه البنى والعمليات المجتمعية الضامنة للحرية في نسق الحكم الصالح الذي يقوم على المحاور التالية:

- صون الحرية بما يضمن توسيع خيارات الناس (يحمي جوهر التنمية الإنسانية).
- الارتكاز إلى المشاركة الشعبية الفعالة، مع تمثيل شامل لعموم الناس.
- الاعتماد على المؤسسات بامتياز، نقيضاً للسلط الفردي، بحيث تعمل مؤسسات الحكم بكفاءة وبشفافية كاملة، وتخضع للمساءلة الفعالة، في ما بينها في ظل فصل السلطات والتوازن بينها، ومن قبل الناس مباشرة من خلال الاختيار الدوري الحر للنزاهة.
- سيادة القانون، المنصف والحامي للحرية، على الجميع على حد سواء.
- سهر قضاء كفاء ونزاهة ومستقل تماماً على تطبيق القانون، وتنفيذ أحكامه بكفاءة من جانب السلطة التنفيذية.

وصف تقرير

"مراسلون بلا

حدود" المنطقة

بأنها ثاني أكبر سجن

للصحافيين في العالم

تعاني الحرية، لا

سيما حرية الرأي

والتعبير والإبداع،

وجوها من الكبت

والقمع في معظم

البلدان العربية

وامتد التضيق على حرية الرأي والتعبير إلى صنوف الإبداع الأدبي والفني كافة. بل إن محاولة الهيمنة على الفكر في بعض الدول العربية وصلت درجة منع التداول لروائع أغنت التراث العربي ككتاب "النبي" لجبران خليل جبران، وكتاب "ألف ليلة وليلة".

المنفلوطي: قيمة الحرية المسلوقة

"يعيش الإنسان رهين المحبسين: محبس نفسه ومحبس حكومته من المهد إلى اللحد... إن الإنسان الذي يمد يديه لطلب الحرية ليس بمتسول ولا مستجد، وإنما هو يطلب حقاً من حقوقه التي سلبته إياها الملامح البشرية، فإن ظفر بها فلا منة لمخلوق عليه، ولا يد لأحد عنده".

كما انتهكت حرية تكوين الجمعيات برفض تأسيس جمعيات أو حلها. وانصبت معظم هذه الإجراءات السلبيّة على المنظمات الأهلية العاملة في مجال حقوق الإنسان. وباستثناءات قليلة، وشكلية في بعضها، لا تجري في البلدان العربية المعنية انتخابات رئاسية حرة يتنافس فيها أكثر من مرشح في انتخاب عام. في بلدان عربية ثلاثة فقط هي الجزائر والسودان واليمن وفي رابعة تحت الاحتلال هي فلسطين، يجري انتخاب الرئيس من خلال انتخابات مباشرة يتنافس فيها أكثر من مرشح ويقيد حكم الرئيس المنتخب فيها بفترات محددة. وما زالت سورية ومصر تعتمدان أسلوب الاستفتاء، حيث يتم ترشيح الرئيس من قبل مجلس الشعب، ثم يجري استفتاء شعبي. وتتراوح النتائج في مثل هذه الاستفتاءات الرئاسية بين الأكثرية المطلقة والإجماع التام.

وتوجد مجالس نيابية منتخبة كلياً أو جزئياً في سائر الدول العربية باستثناء دولتين، هما السعودية والإمارات،. ولكن على الرغم من كثرة العمليات الانتخابية التي تجري على الساحة العربية، فقد ظلت ممارسات الحق في المشاركة طقوساً إجرائية تمثل تطبيقاً شكلياً لاستحقاقات دستورية. وعانى معظمها من تزييف إرادة الناخبين وتدني تمثيل المعارضة. وبهذا لم تؤد الانتخابات دورها المقترض كوسيلة للمشاركة أو تداول السلطة، فأعدت إنتاج الفئات الحاكمة نفسها في معظم الحالات.

كما تستباح الحياة الخاصة والشخصية في بعض الدول العربية، تارة من قبل السلطات

السياسية عبر خرق حرمة المنزل، والرقابة على المراسلات الخاصة والتنصّت على المكالمات الهاتفية؛ وطوراً من قبل فئات اجتماعية باسم العرف والتقاليد.

الإنسان المحاصر خارج الحريات الأساسية

تنتهك بعض السلطات الحق في الحياة، خارج إطار القانون والقضاء. وتلاحظ منظمات حقوقية أن البيانات الرسمية التي تصدر حول عمليات القتل تتميز بقلّة المعلومات، ولا تشير في بعض الدول حتى إلى أسماء القتلى. ولا يجري أي تحقيق معلن في هذه الحوادث.

وتنتهك الحق بالحياة أيضاً جماعات متطرفة من خلال التصفيات الجسدية والتفجيرات وتسويغ العنف. كما أن المواجهات المسلحة التي تدور بين السلطات الأمنية والجماعات المسلحة تؤدي إلى وقوع ضحايا بين المدنيين، تفوق نسبتها بينهم نسبتها بين المتقاتلين.

وتشهد المنطقة منذ بدء الحملة الدولية لمكافحة الإرهاب أرقاماً غير مسبوقة في الاعتقالات، وتنتهك الضمانات القانونية للمجردين من حريتهم، ويتعرض كثيرون منهم للتعذيب وسوء المعاملة، ولا يكفل لهم حتى ضمان سلامتهم الشخصية في السجون والمعتقلات ومراكز الاحتجاز. ولعل مشكلة المفقودين في السجون هي من المأساوية التي لا تزال تؤرق العديد من المواطنين في الدول العربية كافة.

كما تُهدّر ضمانات المحاكمة العادلة في العديد من البلدان العربية، من خلال إحالة المدنيين إلى القضاء العسكري، واستخدام أشكال القضاء الاستثنائي المتعددة مثل محاكم الطوارئ، ومحاكم أمن الدولة والمحاكم الخاصة والمحاكم العرفية.

الإقصاء خارج المواطنة

لعل أقصى أشكال الإقصاء خارج المواطنة هو إمكان سحب الجنسية من المواطن العربي الذي تتيحه بعض التشريعات العربية بمقتضى قرار إداري من مسؤول حكومي دون مستوى الوزير في بعض الحالات.

انتهاك حقوق الجماعات الفرعية

غير أن الانتهاك المعمم لحقوق الإنسان في البلدان

لم تؤد الانتخابات

دورها المقترض

كوسيلة للمشاركة

أو تداول السلطة،

فأعدت إنتاج الفئات

الحاكمة نفسها في

معظم الحالات

إن أقصى أشكال

الإقصاء خارج

المواطنة هو إمكان

سحب الجنسية

من المواطن العربي

الذي تتيحه بعض

التشريعات العربية

بمقتضى قرار إداري

الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

تبين نتائج الدراسات التي أجريت على خمسة عشر بلداً عربياً، أن 32 مليون شخص يعانون من نقص التغذية، أي ما يقارب 12% من مجموع سكان هذه الدول. وفي التسعينات، ازداد العدد المطلق لناقصي التغذية في الوطن العربي بأكثر من ستة ملايين نسمة، وكانت أسوأ النتائج في الصومال والعراق. وما زال الاعتلال الجسدي ينتاب سنوات حياة المواطن العربي. فإذا ما استبعدنا سنوات المرض من توقع الحياة عند الميلاد، يفقد العربي للمرض عشر سنوات أو أكثر من حياته المتوقعة. أما التعليم، فينتقص من انتشاره كمياً، مستوى غير مقبول من الأمية الهجائية (حوالي ثلث الرجال ونصف النساء، 2002) وحرمان بعض الأطفال العرب، مهما قلت نسبتهم، من حقهم الأصيل في التعليم الأساسي. وينتقص من قيمته جوهرياً الترددي النسبي في نوعيته، بمعنى افتقار المتعلمين للقدرات الأساس للتعلم الذاتي وملكات النقد والتحليل والإبداع.

تصور العرب لتمتعهم بالحرية

صمم فريق التقرير، بالتعاون مع بعض مؤسسات قياس الرأي العام، مسحا ميدانياً لتقصي مفهوم الحرية عند العرب، وللتعرف على تقديرهم لمدى التمتع بالحرريات المختلفة في بلدانهم. ونفذ المسح في خمس دول عربية فقط (الجزائر والأردن وفلسطين ولبنان والمغرب)، تضم حوالي ربع العرب.

وعبر المجيبون في البلدان العربية الخمسة عن مستوى أعلى نسبياً من التمتع بالحرريات الفردية، في حين أعربوا عن تقديرهم بقلّة نسبية في التمتع بالحرريات العامة، خاصة تلك المعبرة عن الحكم الصالح. فجاءت حريات التنقل والزواج والملكية وحرية "الأقليات" في ممارسة ثقافتها الخاصة على رأس مكونات الحرية المتحققة برأي المجيبين، بينما كان أقلها تحققاً قيام معارضة فعالة، واستقلال الإعلام والقضاء، وشفافية الحكم وإمكان مساءلته، ومحاربة الفساد.

وحول التغيير في مدى التمتع بعناصر الحرية المختلفة (إن كان قد تحسن أو تراجع) في السنوات الخمس السابقة على وقت المسح، قدر المجيبون أن أعلى تحسن في التمتع بعناصر الحرية تحقق في مجال الحريات الفردية، مثل المساواة بين

العربية يتحول إلى انتهاك أشع حين يتضاعف بالتقاطع مع خصوصيات ثقافية، دينية أو عرقية. ففي مناطق النزاعات المزمّنة في العراق والسودان، عانت الجماعات الفرعية من اضطهاد سافر أو مبطن.

ويشمل هذا الصنف من القهر المزدوج للجماعات الفرعية في بعض البلدان العربية الخليجية عدة فئات أخرى يأتي في مقدمتهم "البدون"، والمتجنسون. وينظر للفئة الأولى كأجانب، وتعامل الفئة الثانية كمواطنين من الدرجة الثانية لا يحق لهم الترشح في الهيئات التمثيلية أو التصويت في الانتخابات. كما تتكرر الظاهرة نفسها مع فئة "أصحاب البطاقات" في المناطق الحدودية في السعودية، والأكراد المحرومين من الجنسية إثر تعداد 1962 في سورية، و"الأخدام" في اليمن. ولا تنجو العمالة الوافدة في البلدان العربية النفطية، بما في ذلك العرب، من معاناة بعض أشكال التمييز حسب المعايير الدولية، اشتهرت من بينها مسألة نظام "الكفيل" وإساءة معاملة عمال الخدمة المنزلية، خاصة النساء.

وتخلق الظروف الاجتماعية والاقتصادية والعسكرية حالتين شاذتين في موريتانيا والسودان. ففي الأولى تعاني طائفة "الحرطين" (الأرقاء المحررين) من أشكال شبيهة بالرق. أما في السودان، فقد أدى النزاع المسلح إلى عمليات اختطاف متبادل بين القبائل المنغمسة في النزاع العسكري للنساء والأطفال في أشكال شبيهة بالرق أيضاً.

الإقصاء المزدوج: المرأة

تعاني النساء بشكل عام من عدم المساواة بينهن وبين الرجل، ومن التمييز ضدهن في القانون وفي الواقع. وعلى الرغم من الجهود المطردة لتطوير وضع المرأة، تظل هناك مجالات عديدة تتعثر فيها الجهود، ويمكن إجمالها في: المشاركة السياسية للمرأة، وتطوير قوانين الأحوال الشخصية، وإدماج المرأة في عملية التنمية، وحرمان المرأة المتزوجة من أجنبي من منح الجنسية لأبنائها، وعجز النظام التشريعي القائم عن كفالة الحماية للنساء في مجال العنف في الوسط العائلي أو العنف الصادر عن الدولة أو المجتمع.. كما يبلغ العنف ضد النساء ذروته في مناطق النزاعات المسلحة، خاصة في السودان والصومال والعراق.

تعاني النساء بشكل

عام من عدم المساواة

بينهن وبين الرجل،

ومن التمييز ضدهن

في القانون وفي الواقع

عبر المشاركون في

مسح الحرية عن

مستوى أعلى نسبياً

من التمتع بالحرريات

الفردية، في حين

أعربوا عن تقديرهم

بقلّة نسبية في التمتع

بالحرريات العامة،

خاصة تلك المعبرة عن

الحكم الصالح

النوعين وحرية الزواج والفكر والتحرر من الجهل والمرض، وحرية "الأقليات" في ممارسة ثقافتها وحرية المنظمات الأهلية والتعاونية. هذا على حين قدروا أن أشد معدلات التدهور في التمتع بالحرية كانت في مجالات محاربة الفساد، وشفافية الحكم ومساءلته؛ واستقلال القضاء والمساواة أمام القانون، بالإضافة إلى انتشار الفقر.

البُنى المعوقة للحرية

لماذا بقي العرب الأقل تمتعاً بالحرية بين مختلف مناطق العالم؟ وما الذي يفرغ المؤسسات "الديمقراطية"، حين تنشأ في العالم العربي، من مضمونها الأصلي الحامي للحرية؟

لقد حاول البعض تفسير هذا التناقض في سياق إشكالية العلاقة بين الشرق والغرب وثقائيتها، والتي عادة ما تربط القطب الأول بـ"الاستبداد" باعتباره سمة للشرق والحضارة الشرقية، على حين تربط القطب الثاني بالحرية باعتبارها ميزة للحضارة الغربية. كما ادعى البعض أحيانا أن العرب والمسلمين لا يمكن أن يكونوا ديمقراطيين، وبسبب العروبة "العقلية العربية" أو الإسلام. إلا أن الدراسات تشير إلى أن هناك تعاملاً منطقياً ومفهوماً، لدى العرب لنبذ الحكم التسلسلي والتمتع بالحكم الديمقراطي. ففي مسح القيم العالمي، الذي شمل تسع مناطق من العالم بما فيها البلدان الغربية المتقدمة، جاء العرب على رأس قائمة الموافقة على أن "الديمقراطية أفضل من أي شكل آخر للحكم". كما جاءوا بأعلى نسبة رفض للحكم التسلسلي (حاكم قوي لا يأبه ببرلمان أو انتخابات).

ولا ريب أن السبب الرئيسي لإخفاق عملية التحول الديمقراطي في العديد من الأقطار العربية لا يرجع إلى مسائل ثقافية بقدر ما هو تعبير عن تضافر بنى اجتماعية وسياسية واقتصادية عملت على غياب أو تغييب القوى الاجتماعية والسياسية المنظمة القادرة على استغلال أزمة النظم التسلسلية والشمولية، وبالتالي إلى افتقار الحركة الديمقراطية إلى قوة دفع حقيقية. إضافة إلى ذلك، فإن ثمة بعض الإشكاليات التي خصت هذا الجزء من العالم دون سواء وساهمت في تعميق أزمة الحرية.

إشكاليات الحرية والحكم في مطالع الألفية الثالثة

التناقض بين الحرية في البلدان العربية ومصالح القوى المهيمنة عالمياً

برز في في النصف الأول من القرن الماضي عاملان قدر أن يصبح لهما أبلغ الأثر في مواقف الدول الكبرى تجاه الحرية في المنطقة العربية، هما اكتشاف النفط وإنشاء دولة إسرائيل. فقد أدى اكتشاف النفط بوفرة في المنطقة، وتعاطف دوره في الاقتصادات المتقدمة إلى أن يصبح تأمين تدفق النفط بأسعار مناسبة على رأس مصالحها في المنطقة العربية. ونظراً لارتباط مصالح بعض الدول الغربية بإسرائيل، أصبح من أهم معايير رضى هذه القوى، خاصة الولايات المتحدة الأمريكية، عن دولة عربية ما هو موقفها من دولة الاحتلال الإسرائيلي وممارساتها.

وكانت النتيجة أن تعامت القوى الدولية، حتى وقت قريب، عن انتهاكات حقوق الإنسان في البلدان العربية ما دامت الدول المعنية لا تهدد هذه المصالح. وترتب على ذلك استفحال القمع والقضاء على فرص التحول الديمقراطي في البلدان العربية.

وزادت أحداث الحادي عشر من سبتمبر بعداً إضافياً لهذا التوتر حين اختارت الإدارة الأمريكية الحالية التضييق على الحريات المدنية والسياسية، خاصة للعرب والمسلمين، سبيلاً لمكافحة "الإرهاب" كما تعرّفه. وقد أدى لجوء بعض البلدان الغربية إلى ممارسات تعدد قمعية وتمييزية، خاصة بالنسبة للعرب والمسلمين، إلى إضعاف موقف القوى المطالبة بالحرية والحكم الصالح في البلدان العربية في مواجهة سلطات لم تعد ممارساتها تختلف جذرياً عن النموذج الذي كان يعد المثال للحرية والديمقراطية في العالم.

حرية بلا حركات سياسية تناضل من أجلها؟

عانت قضية الحرية من قلة حضور حركات سياسية عربية ذات عمق جماهيري واسع تناضل من أجلها. إذ لم تضع الحركات السياسية التي لاقت رواجاً شعبياً واسعاً، خاصة التيار القومي العربي والتيار الإسلامي لاحقاً، الحرية على رأس أولوياتها الفعلية. وحين أولت هذه الحركات اهتماماً لقضية الحرية، طغى عليها بعد التحرر

تعامت القوى الدولية،

حتى وقت قريب،

عن انتهاكات حقوق

الإنسان في البلدان

العربية ما دامت

الدول المعنية لا تهدد

مصالحها في مجالي

النفط والحفاظ على

أمن إسرائيل

عانت قضية الحرية

من قلة حضور حركات

سياسية عربية ذات

عمق جماهيري واسع

تناضل من أجلها

الوطني الذي ساهم في إعلاء أولويته، ولا شك، انقاد الصراع مع القوى الاستعمارية في النطاقين الإقليمي والعالمي.

تفسيرات مناوئة للحرية

التيار الرئيسي في الفقه الإسلامي مع الحرية دون حيف. وترى التأويلات الإسلامية المستتيرة في آليات الديمقراطية، عندما تستقيم، واحدا من الترتيبات العملية التي يمكن أن تستخدم لتطبيق مبدأ الشورى. ومن المبادئ الجوهرية في الإسلام التي توجب إقامة الحكم الصالح، تحقيق العدل والمساواة، وكفالة الحريات العامة، وحق الأمة في تولية الحكام وعزلهم، وضمان جميع الحقوق العامة والخاصة لغير المسلمين.

غير أن هذه المبادئ السامية، والتفسيرات المستتيرة النابعة منها، لا تنفي أن تفسيرات للإسلام ما فتئت توظف من قبل قوى سياسية، سواء في السلطة أو المعارضة، لدعم التسلط أو ترسيخه في المستقبل - وذلك هو الاحتمال الأكثر خطرا.

آية الله المحقق النائيني: رأي في المشروعية أو الدستورية

"سلوك الحاكم محدود بحدود الولاية ... ومشروط بعدم تجاوزها، وأفراد الشعب شركاء معه في جميع مقدرات البلد التي تنتسب للجميع بشكل متساو. وليس المتصدون للأمر إلا أمناء للشعب، لا مالكن أو مخدمين. وهم كسائر الأمناء مسؤولون عن كل فرد من أفراد الأمة، ويؤاخذون بكل تجاوز يرتكبونه، ولكل فرد من أفراد الشعب حق السؤال والاعتراض في جو يسوده الأمن والحرية، وبدون التقيد بإرادة السلطان وميوله".

فخ الانتخاب لمرة واحدة

استعملت الأنظمة العربية ما سُمي "فخ الانتخاب لمرة واحدة" في المجتمعات الإسلامية لتخويف الفئات المجتمعية المتغيرة من ارتفاع جماعات إسلامية متشددة سدة الحكم في البلدان العربية. كما استعمل لتبرير تدخل قوى خارجية في دعم نظم حكم تسلطية، بدعوى إن إفساح المجال لجميع القوى المجتمعية، ومن أنشطها سياسيا التيار الإسلامي، سينتهي بوصول هذه القوى للحكم والاستبداد به بحيث يصبح التناقص الديمقراطي تاريخا منقضيا بعد هذه المرة الوحيدة.

التدزج بالخصوصية للتصل من الالتزام بحقوق الإنسان

يقصد بحقوق الإنسان في الفقه المعاصر مجموعة الحقوق التي تضمنتها المواثيق الدولية والمكفولة للإنسان لمجرد كونه إنسانا، بصرف النظر عن جنسه ودينه ولونه وعرقه وفكره وعقيدته. ولكن كثيراً ما تثار قضية "الخصوصية" في البلدان العربية بغرض الانتقاص من عناصر القانون الدولي لحقوق الإنسان.

وعلى الرغم من وجود اجتهادات فقهية توفق بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والشريعة، يستند البعض إلى تفسيرات تقليدية سائدة للشريعة الإسلامية تركز على التباين بينهما، للمناداة بعدم الالتزام بالشريعة الدولية لحقوق الإنسان.

البنية القانونية

إن الظاهرة التي تميز البناء التشريعي العربي في تعامله مع قضايا الحريات العامة وحقوق الإنسان هي الفجوة بين مختلف المستويات التشريعية (الالتزامات الدولية، والداستير، والتشريعات العادية)، وبين هذه المستويات التشريعية من ناحية وواقع الممارسة الفعلية من ناحية أخرى.

دساتير تمنح الحقوق، وقوانين تصادرها

حريات الرأي والفكر والتنظيم: تتضمن العديد من الدساتير العربية أحكاماً خاصة بحرية الفكر والرأي والمعتقد، وبحرية الاجتماع السلمي وتكوين الجمعيات والانضمام إليها. إلا أن الدستور قد ينص في صلب موادها على عدد من القيود على حق تكوين الجمعيات حفاظاً على متطلبات الأمن القومي أو الوحدة الوطنية. ويسمح بالظاهرة الحزبية في 14 بلداً عربياً، في حين تحظر الجماهيرية الليبية والبلدان العربية الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي (السعودية، والإمارات، وقطر، والبحرين، والكويت، وسلطنة عمان) تشكيل الأحزاب السياسية فيها.

وتحيل الدساتير إلى التشريع العادي لتنظيم الحريات والحقوق. وغالباً ما يجنح التشريع العادي إلى تقييد الحق، بل مصادره أحياناً، تحت ستار تنظيمه. وبهذا يفقد النص الدستوري على الحقوق والحريات - رغم ما قد يوجد فيه

من المبادئ الجوهرية

في الإسلام التي

توجب إقامة الحكم

الصالح، تحقيق

العدل والمساواة،

وكفالة الحريات

العامة، وحق الأمة

في تولية الحكام

وعزلهم، وضمان

جميع الحقوق

العامة والخاصة لغير

المسلمين

تحيل الدساتير إلى

التشريع العادي

لتنظيم الحريات

والحقوق. وغالباً

ما يجنح التشريع

العادي إلى تقييد

الحق، بل مصادره

أحياناً، تحت ستار

تنظيمه

أحياناً من قصور - كثيراً من جدواه، ليتحول إلى مجرد واجهة دستورية تتفاخر بها الدولة أمام المجتمع الدولي، رغم كونها لافتة فارغة من أي مضمون حقيقي. من ذلك النصوص التشريعية التي تحظر أو تقيد ممارسة حقوق الإضراب والتظاهر والتجمهر والاجتماع السلمي.

تقييد حقوق التجمع والتنظيم

"لا يجوز عقد اجتماع عام أو تنظيمه إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك من المحافظ الذي سيعقد الاجتماع في دائرة اختصاصه ويمنع ويغض كل اجتماع عام عقد دون ترخيص."

(المادة الرابعة، المرسوم بقانون في شأن عقد الاجتماعات العامة والتجمعات، الكويت)

وفي الدول التي تقوم على الإقرار الدستوري بالتعددية الحزبية، اشترطت المشرع ضرورة الترخيص المسبق لإنشاء أي حزب من قبل هيكل يعلب على تشكيلها الطابع الحكومي. وتضع تشريعات أخرى شروطاً غير منضبطة لنشاط الأحزاب تفتح الباب أمام ممارسة الدولة سلطة الحل بزعم مخالفة هذه الشروط.

أما إنشاء الجمعيات الأهلية وممارسة نشاطها في البلدان العربية فيخضع لقيود شديدة ولرقابة صارمة، وذلك باستثناء عدد قليل من التشريعات العربية التي تتحوّل ليبرالياً في تعاملها مع مؤسسات المجتمع المدني مثل المغرب ولبنان.

ومن قبيل الانتهاكات التشريعية لحقوق الإنسان في البلدان العربية القوانين التي تقيد حرية الصحافة أو تصادها بدعوى التنظيم. يتحقق ذلك عن طريق نص التشريع على جواز الرقابة المسبقة (في إحدى عشرة دولة) أو اللاحقة على الصحف، أو تلك النصوص التي تفرض القيود على حق إصدار الصحف بحيث تجعل من الترخيص بإصدار الصحيفة وسحب هذا الترخيص سلاحاً في يد السلطة التنفيذية. ولم يرد نص على حق الصحفي في الحصول على المعلومات والأخبار، إلا في تشريعات خمس دول عربية هي مصر والسودان واليمن والأردن والجزائر.

إن المشرع العربي في تنظيمه لحرية الرأي والتعبير، بما في ذلك التنظيم القانوني للصحافة ووسائل الاتصال الجماهيري، يعلّب ما يتصوره هو من اعتبارات للأمن والمصلحة العامة على

قيم الحرية والتعددية واحترام حقوق الإنسان. وبهذا تمتلئ التشريعات العربية العقابية منها وغير العقابية بعدد من النصوص التي تنظر إلى النشر الصحفي والبيث المسموع والمرئي وممارسة حرية التعبير عموماً على أنها أنشطة خطيرة تجدر إحاطتها بسياسات قوية من المحظورات والقيود التي تفرض على هذه الأنشطة جزاءات رادعة.

حق الإنسان في التقاضي: أجمعت الدساتير العربية على استقلال القضاء وحرمة. إلا أن الدساتير العربية حافظت على حضور السلطة التنفيذية داخل جسم القضاء ومؤسساته. فعلاوة على أن الأحكام تصدر وتنفذ باسم رؤساء الدول، فقد أوكلت لهم حق ترؤس الهيئات الدستورية المشرفة على القضاء.

ويُسجل للكثير من الدساتير العربية نصها على العديد من ضمانات المحاكمة العادلة كمبادئ للشرعية الجنائية خصوصاً وعدالة المحاكمة عموماً.

وعلى الرغم من هذه النصوص الدستورية، فإن ما يرصده الباحثون ونشطاء حقوق الإنسان هو التباعد بين النصوص والواقع، لأسباب سياسية في أغلبها. ذلك أن القضاء، كمؤسسة، شأنه شأن القضاة كأفراد، يتعرضون لمخاطر تتال من استقلالهم. ففي النظم الشمولية ذات الزخم العقائدي المتحكم في أمرها، لا يستطيع القضاء أو القضاة أن يناوؤا عن تأثير تدخل السلطة التنفيذية، بدعوى حماية الأسس العقائدية للمجتمع الشمولي.

كما أن وجود المخصصات المالية للقضاء في يد السلطة التنفيذية، وتدخل هذه السلطة في تعيين القضاة ونقلهم وعزلهم، إضافة إلى الإجراءات المادية والمعنوية التي تقدمها للقضاة، يجعلهم في كثير من البلدان العربية غير مستقلين من الناحية الفعلية، ويجعل أياديهم مرتعشة في إصدار الأحكام، خاصة عندما تكون الدولة ذات اهتمام مباشر أو غير مباشر بالمنازعة القضائية.

وتعتبر الزيادة المفرطة في عدد القضايا المنظورة أمام محاكم بعض الدول العربية حائلاً قوياً دون كفاءة إدارة العدالة والحفاظ على حق الإنسان في التقاضي. من شأن هذا القضاء البليغ أن يساهم في استشراف ظواهر العنف والقصاص الفردي في غيبة سلطة قادرة على إنفاذ القانون، وقلة استعداد الناس للجوء إلى القضاء.

إن المشرع العربي

في تنظيمه لحرية

الرأي والتعبير،

يغلب ما يتصوره هو

من اعتبارات للأمن

والمصلحة العامة على

قيم الحرية والتعددية

واحترام حقوق

الإنسان

إن وجود المخصصات

المالية للقضاء في يد

السلطة التنفيذية،

وتدخل هذه السلطة

في تعيين القضاة

ونقلهم وعزلهم،

إضافة إلى الإجراءات

المادية والمعنوية التي

تقدمها للقضاة،

يجعلهم في كثير من

البلدان العربية غير

مستقلين من الناحية

الفعلية

يبدو الخلط بين الدين والدولة بشكل يهدد الحريات العامة على أوضح ما يكون في الدستور السوداني، الذي ينص على أن الحاكمية في الدولة لله خالق البشر، دون أن تحدد المقصود بالحاكمية، مما قد يفهم منها، وقد يؤدي فعلاً، إلى تحصين ممارسات الحكم عن النقد والمعارضة باعتبارها من صنع الله.

وقد تأخذ المفارقة الدستورية لمبدأ المساواة أمام القانون شكلاً طائفيًا. ومثال ذلك ما ينص عليه القانون اللباني من توزيع المقاعد النيابية في مجلس النواب على أساس ديني وطائفي.

كما قد يأخذ الانتهاك الدستوري لحقوق الإنسان صورة الانحياز الأيديولوجي الذي لا يفسح مكاناً للمخالفين في الرأي أو الانتماء السياسي. من ذلك ما نص عليه الدستور السوري الذي يؤكد قيادة حزب البعث للمجتمع والدولة، مما يعني عدم المشروعية الدستورية للتعددية السياسية.

ومن أخطر صور الانتهاكات التشريعية لحقوق الإنسان في العالم العربي سماح المشرع العربي للسلطة التنفيذية باللجوء إلى إعلان حالة الطوارئ بإفراط. فأصبحت حالة الطوارئ حالة دائمة مستمرة دون وجود ما يستدعيها من أخطار، وتحوّل الاستثناء إلى قاعدة (نموذج مصر وسورية والسودان). وتجرد حالة الطوارئ المواطن من كثير من حقوقه الدستورية مثل حرمة المسكن، والحرية الشخصية، وحرية الرأي والتعبير والصحافة، وسرية المراسلات، والحق في التنقل، والحق في الاجتماع. وهي تنزع قدرًا من سلطة التشريع من يد البرلمان المنتخب وتضعها في يد السلطة التنفيذية أو الحاكم العسكري (سلطة الطوارئ).

البنية السياسية

قد يبدو من الصعب لأول وهلة الحديث عن ملامح مشتركة لنظم الحكم في العالم العربي، وذلك بسبب التنوع الكبير في الأنظمة القائمة التي تتراوح بين الملكية المطلقة، والجمهورية الثورية، والراديكالية الإسلامية. ولكن مزيداً من التأمل يكشف عن تقارب مثير للاهتمام في بنية وأساليب نظم الحكم العربية.

الحق في الجنسية: الجنسية هي ما يخول الإنسان المركز القانوني الذي يمنحه الحقوق والواجبات، ويسعفه في اكتساب المواطنة الكاملة. ومن الملاحظ اختلاف حال هذا الحق وواقع المستفيدين منه في البلدان العربية. إذ ثمة دساتير سكتت تماماً عن مسألة الجنسية، في حين أحالت أخرى أمور تنظيمها إلى القانون كما هو الأمر بالنسبة لمصر، ولبنان، والأردن، والسعودية، والجزائر. أما بعض الدساتير، فإضافة إلى إسنادها تنظيم حق الجنسية إلى القانون، فقد تعرضت إلى موضوع إسقاطها والشروط اللازمة لذلك، مقرة بذلك إمكان إسقاط الجنسية، مثلما هو وارد في دساتير قطر وعمان والإمارات والكويت.

وثمة توجه تشريعي محمود في عدد من الدول العربية إلى منح الجنسية الأصلية للمولودين لأم تحمل جنسية الدولة تحقيقاً للمساواة بين الأم والأب في منح الجنسية لأبنائهما ودرءاً لمأس إنسانية تترتب على حجب جنسية الدولة عن أولاد الأم المتزوجة بأجنبي.

ودساتير أخرى تنتهك الحقوق

تحمل بعض الدساتير العربية في صميم نصوصها تعارضاً مع المبادئ الدولية لحقوق الإنسان عن طريق تبني صياغات ذات طبيعة أيديولوجية أو دينية تصادر الحقوق والحريات العامة أو تسمح بمصادرتها. ومن الأمثلة على ذلك تعديل أدخله المشرع اليمني على مادة كانت تنص على أنه "لا جريمة ولا عقوبة إلا بقانون" لتصبح "لا جريمة ولا عقوبة إلا بناء على نص شرعي أو قانوني".

إن اعتبار الشريعة الإسلامية مصدراً للتشريع في بعض الدول العربية لا يشكل في ذاته انتهاكاً لمبادئ حقوق الإنسان. ولكن الاعتراض هو أن يكون الخطاب موجهاً إلى القاضي دون المشرع، لأن إعطاء السلطة التقديرية للقاضي في تأويل النص الشرعي والاختيار بين أقوال الفقهاء في المجال الجنائي ينطوي على مساس بالانضباط القانوني اللازم للشرعية الجنائية. ومن هنا، لا بد أن تنص دساتير الدول التي تأخذ بالشرعية مصدراً لها على أنه لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص تشريعي. ومفهوم أن هذا النص التشريعي سيكون متسقاً مع أحكام الشريعة ما دام الدستور ينص عليها كمصدر للتشريع.

ثمة توجه تشريعي

محمود في عدد

من الدول العربية

إلى منح الجنسية

الأصلية للمولودين

لأم تحمل جنسية

الدولة

تُجرّد حالة الطوارئ

المواطن من كثير من

حقوقه الدستورية

مثل حرمة المسكن،

والحرية الشخصية،

وحرية الرأي والتعبير

والصحافة، وسرية

المراسلات، والحق في

التنقل، والحق في

الاجتماع

الحريات المتاحة (الذي يمكن تضيقه بسرعة عند اللزوم) لا يؤثر في القبضة الصارمة على السلطة.

أزمة التشريعية

في غياب شرعية تُستمد من إرادة الأغلبية، لجأت معظم الأنظمة العربية إلى الاستناد إلى شرعيات تقليدية (دينية/قبلية) أو ثورية (قومية/تحريرية) أو أبوية تدعي الوصاية على المجتمع بحكمة "رب العائلة". بيد أن الفشل في التصدي للقضايا الكبرى مثل قضية فلسطين والتعاون العربي، ووقف التدخل الأجنبي، والتنمية الإنسانية، إضافة إلى ضعف تمثيل الدولة العربية للقوى الفاعلة في المجتمع وقيام مواجهة بينها وبين هذه القوى، جعلها تواجه أزمة شرعية مزمنة. فباتت بعض هذه الأنظمة تركز في خطابها للجماهير على شرعية الإنجاز (أو الوعد به) في مجالات محددة، مثل الاقتصاد، أو السلام، أو الرخاء والاستقرار، أو المحافظة على القيم والتقاليد. وكان مجرد الحفاظ على كيان الدولة في مواجهة تهديدات خارجية في بعض الأحيان إنجازاً يكرس الشرعية.

وتعتمد بعض الأنظمة الآن شرعيتها باعتماد صيغة مبسطة وفعالة لتبرير استمرارها، وهي كون هذا النظام بعينه أهون الشرين، وخط الدفاع الأخير ضد الاستبداد الأصولي أو ما هو أسوأ، أي الفوضى وانهيار الدولة، وهو ما أسماه البعض "شرعية الابتزاز".

ومع تآكل شرعية الابتزاز، بسبب الإدراك المتزايد بأن عدم وجود البديل الصالح هو في حد ذاته ثمرة من ثمرات سياسات الأنظمة التي أغلقت منافذ العمل السياسي والمدني بما يمنع تبلور البدائل، فإن استمرارية "دولة الثقب الأسود" اعتمدت إلى حد كبير على أجهزة التحكم والدعاية، إضافة إلى تحييد النخب بالترغيب والترهيب، والمساورة إلى عقد الصفقات مع قوى الهيمنة الأجنبية أو الإقليمية، أو إلى التكتل فيما بين الدول، لتعزيز وضع النخب الحاكمة ضد القوى الصاعدة.

محمد الشريفي: الديمقراطية العربية شكل بلا مضمون

"لا يبقى للمواطن حق مضمون إلا إذا أراد التصفيق للحاكم وشكره على إنجازاته والتبويه بخصاله وحكمته".

تجسد الدولة العربية الحديثة إلى حد كبير التحلي السياسي لمظاهرة "الثقب الأسود" الفلكية، حيث تشكل السلطة التنفيذية "ثقباً أسوداً" يحول المجال الاجتماعي المحيط به إلى ساحة لا يتحرك فيها شيء ولا يفلت من إسارها شيء.

نجد هذه المركزية المتزايدة في الجهاز التنفيذي مضمنة في النصوص الدستورية للدول المعنية، التي تمنح رأس الدولة صلاحيات واسعة، باعتباره الرئيس الأعلى للجهاز التنفيذي لمجلس الوزراء، وللقوات المسلحة، والقضاء والخدمة العامة.

إضافة إلى الصلاحيات المطلقة المركزة في يد الجهاز التنفيذي، فإن هناك آليات إضافية تتيح للحاكم مزيداً من تركيز السلطات في يده. وعلى سبيل المثال، فإن ما يسمى بالأحزاب الحاكمة (إن وجدت) ما هي في الواقع إلا مؤسسات تابعة للجهاز التنفيذي، حيث يتم تعيين المسؤولين الحزبيين (أو المرشحين في حال الانتخابات) من قبل الرئيس الذي يعتبر في الوقت نفسه رئيس الحزب. وهذا يعني عملياً أن البرلمان يصبح جهازاً بيروقراطياً يعينه الجهاز التنفيذي ولا يمثل الشعب بحق.

إضافة إلى ذلك، فإن الجهاز التنفيذي يستخدم القضاء العادي والاستثنائي لإقصاء وتحجيم الخصوم والمنافسين وحتى بعض الأتباع المتمردين. ويقترن هذا بما يسمى "الفساد المسكوت عنه"، حيث يسمح للأمناء المقربين باستغلال مناصبهم للإثراء غير المشروع، في حين يظل "تطبيق القانون" عليهم سلاحاً مشهوراً لضمان استمرار ولائهم الكامل.

وتعتبر أجهزة المخابرات هي الآلية الأهم في تعزيز سلطة الجهاز التنفيذي. وهذه الأجهزة ليست مسؤولة أمام الأجهزة التشريعية أو الرأي العام، إذ تخضع مباشرة لهيمنة الرئيس أو الملك، وتملك صلاحيات تفوق صلاحيات أي جهاز آخر. ويمتلك الجهاز الأمني موارد هائلة، ويتدخل في جميع صلاحيات الجهاز التنفيذي، خاصة فيما يتعلق بقرارات التوظيف وتعيين الجمعيات، حتى أصبح من الشائع إطلاق صفة "دولة المخابرات" على الدولة العربية المعاصرة.

ولئن تفاوتت الدول العربية في تجسيدها لهذه الملامح العامة، وخاصة في هامش الحريات الذي تسمح به دون أن تعتبره تهديداً، فإن القاسم المشترك بين الأنظمة هو تركيز السلطات في قمة هرم الجهاز التنفيذي، والتأكد من أن هامش

إن القاسم المشترك

بين الأنظمة هو تركيز

السلطات في قمة هرم

الجهاز التنفيذي،

والتأكد من أن هامش

الحريات المتاحة لا

يؤثر في القبضة

الصارمة على السلطة

تعتمد بعض الأنظمة

الآن شرعيتها باعتماد

صيغة مبسطة وفعالة

لتبرير استمرارها،

وهي كون هذا النظام

بعينه أهون الشرين،

وخط الدفاع الأخير

ضد الاستبداد

الأصولي أو ما هو

أسوأ، أي الفوضى

وانهيار الدولة، وهو

ما أسماه البعض

"شرعية الابتزاز"

إلا أن المجتمع المدني يواجه مشكلة المجتمع السياسي مع السلطة بصورة لا تقل عنفاً، حيث تسعى السلطة إلى الهيمنة على مؤسسات المجتمع المدني بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، عبر استراتيجية ثنائية من الاحتواء والقمع. كما تعاني بعض منظمات المجتمع المدني من تبعيتها للأحزاب السياسية العربية التي تتخذها واجهة لتوسيع نفوذها السياسي في الأوساط الشعبية، مما يفقدها القدرة على المبادرة والحركة الذاتية.

ونتيجة لهذا كله، لم تحقق منظمات المجتمع المدني الآمال المعلقة عليها في تجاوز الأزمة السياسية القائمة، بل أصبحت بدورها أسيرة لها، وجزءاً من تجلياتها.

تلازم مناخ القمع وإشاعة الفساد

كان الفساد الاقتصادي نتيجة طبيعية للفساد السياسي. ويأخذ الفساد في بعض البلدان شكل "الفساد البنوي"؛ حيث يعتبر الاستغلال الشخصي للمنصب والتصرف في المال العام أمراً طبيعياً في العرف السائد (مثل أخذ العمولات في الصفقات مع الدولة). ويأخذ شكل "الفساد الصغير" في بلدان أخرى ويقصد به اضطراب المواطنين في البلدان العربية للجوء إلى توظيف الوساطة والمحسوبية، أو لدفع رشوة، للحصول على خدمات كثيراً ما تكون مشروعة، أو لتفادي عقاب ما من جهات الإدارة.

وإذا كانت معالجة الفساد تحتاج إلى إجراءات تشمل، فيما تشمل، إصلاح الأوضاع الاقتصادية وتفعيل القانون وآليات المحاسبة، وضمان الشفافية في الحكم، فإن الفساد البنوي لا علاج له إلا بإصلاح جذري للبنية السياسية.

البنى المجتمعية

سلسلة خنق حرية الفرد

انعكست أزمة البنية السياسية على التنظيم المجتمعي في البلدان العربية بحيث بات هذا الأخير يحمل بذور وأد الحرية. إذ يمكن تشبيه هيكل التنظيم المجتمعي في البلدان العربية، على شدة تنوعه، بسلسلة متشابكة الحلقات - تبدأ من التنشئة في نطاق الأسرة، مروراً بمعاهد التعليم وعالم العمل، والتشكيلة المجتمعية، وانتهاء

بتأرجح وضع المجال السياسي العربي اليوم بين دول تتهج منهج المنع القاطع لأي تنظيم حزبي، وبين دول تسمح بتعدد حزبي مشروط، غالباً ما يشمل بالتحديد حظر أهم وأقوى حزب معارض، مع انحياز الدولة إلى حزب تنشئه السلطة، ويسمى "الحزب الحاكم". وتضع الدول التي تسمح بالعمل الحزبي عراقيل في وجه أحزاب المعارضة، تتمثل في حرمانها من الموارد والتغطية الإعلامية، والتحكم في إجراءات الترشيح والانتخاب، واستخدام القضاء والجيش والأجهزة الأمنية لتحجيم نشاطها، وملاحقة قادتها وناشطيهما والتأثير في نتائج الانتخابات.

وتعاني أحزاب المعارضة، إضافة إلى ما تواجهه من قمع رسمي، من مشكلات داخلية لا تقل خطورة. فعلى الرغم من احتكام هذه الأحزاب نظرياً في نظمها إلى الديمقراطية، فإن الممارسة تكشف عن تسلط النخبة السياسية النافذة في غالبية هذه الأحزاب، فترتب عن ذلك أن أصبحت القيادات أبدية لا تنتهي في الغالب الأعم إلا بالوفاة، مع استثناءات نادرة، مما شكك في شعاراتها الحداثية والديمقراطية.

وهناك الانشقاق "الطائفي" الحاد في المجتمع السياسي بين الأحزاب الإسلامية من جهة، والأحزاب العلمانية من ليبرالية وقومية من جهة أخرى (هذا مع وجود انقسامات طائفية أخرى مذهبية وعرقية وقبلية وإقليمية). وقد دفع هذا التشرذم الطائفي بعض الأحزاب والقوى السياسية إلى تفضيل التعاون مع الحكومات غير الديمقراطية على التعاون مع منافسيها الحزبيين لإرساء أسس حكم ديمقراطي يكون مفتوحاً للجميع.

وأدى وضع العراقيل أمام مشاركة أحزاب المعارضة في السلطة، إلى تهميش بعض الأحزاب وضمورها. كما ولد قدراً كبيراً من عدم الثقة في العملية السياسية برمتها، ودفع بالبعض إلى اختيار العمل السياسي السري، وانتهاج أساليب العنف والإرهاب، أو إلى السلبية السياسية. من جهة أخرى، ولد إغلاق الفضاء السياسي اقتناعاً لدى بعض الناشطين والباحثين بضرورة التعويل على منظمات المجتمع المدني، وخاصة النقابات والمنظمات المهنية باعتبارها المؤهلة أكثر من الأحزاب السياسية العربية لقيادة المجتمع العربي نحو التنمية والديمقراطية.

أدى وضع العراقيل

أمام مشاركة أحزاب

المعارضة في السلطة،

إلى تهميش بعض

الأحزاب وضمورها.

كما ولد قدراً كبيراً

من عدم الثقة في

العملية السياسية

برمتها، ودفع بالبعض

إلى اختيار العمل

السياسي السري،

وانتهاج أساليب

العنف

إذا كانت معالجة

الفساد تحتاج إلى

إجراءات تشمل،

فيما تشمل، إصلاح

الأوضاع الاقتصادية

وتفعيل القانون

وآليات المحاسبة،

وضمان الشفافية في

الحكم، فإن الفساد

البنوي لا علاج له

إلا بإصلاح جذري

للبنية السياسية

بالسياسة، في الداخل ومن الخارج - حيث تقتص كل حلقة من الفرد قسماً من الحرية وتسلمه، مسلوباً ذلك القسط من حريته، إلى الحلقة التالية من السلسلة لتقتص بدورها نصيبها من حرية الفرد.

تقوم الأسرة، وحدة المجتمع العربي، إلى حد يتفاوت من سياق مجتمعي لآخر، على العصبية التي تفرض الرضوخ والتبعية، والتي تعتبر عدوة للاستقلال الذاتي والتجروء على الفكر وبناء كيان فريد وأصيل. وقد اشتدت العصبية وقوي تأثيرها السلبي على الحرية والمجتمع بسبب غياب أو ضعف البنى المؤسسية، المدنية والسياسية، التي تحمي الحقوق والحريات وتساند كينونة الإنسان. فكان عندها البديل الوحيد المتاح للفرد هو الاحتماء بالولاءات الضيقة التي توفر له الأمن والحماية. وقوي من العصبية أيضاً قلة فعالية القضاء وتقاوس السلطة التنفيذية عن إنفاذ أحكامه، مما يجعل المواطنين غير مطمئنين على حقوقهم خارج إطار العصبية.

وما أن يدخل الطفل المدرسة، حتى يجد مؤسسة تعليمية تغلب على المناهج وأساليب التعليم والتقييم فيها نزعة التلقي والخضوع التي لا تسمح بالحوار الحر والتعلم الاستكشافي النشط، ولا تفتح، من ثم، الباب لحرية التفكير والنقد، بل تضعف القدرة على المخالفة وتجاوز الراهن. ويتركز دورها المجتمعي في إعادة إنتاج التسلط في المجتمعات العربية. ولكن التعليم، على تعدد أوجه قصوره، وخاصة عند الوصول إلى مراحل الأعلى، يبقى مصدراً أساسياً للمعرفة والاستنارة، وخميرة لقوى التغيير.

وعندما يتخرج الطالب، وبعد أن يقدر لفترة البطالة أن تتقضي، يلتحق بأدنى درجات سلم مقيد جامد، خاصة في الخدمة المدنية.

وفي عالم السياسة، تكتمل حلقات سلسلة خنق الحرية، حيث يزيد من الوقع القهري على الفرد ضيق المجال العام وضعف منظمات المجتمع المدني التي يمكن أن يحتمي بها الشخص من ضعفه كفرد، مما يعظم من قدرة قوى القمع على البطلش بحريات الأفراد، ناهيك عن تنزيل القهر من العالم الخارجي.

ويتحول حصار سلسلة خنق الحرية، مع الوقت، إلى حصار داخلي للذات، يصبح فيه الإنسان على نفسه رقيباً، يحارب في ذاته كل نزعة للقول والفعل. وقد دفعت هذه التركيبة

المعددة بمواطنين، وحتى مثقفين، عرب إلى حالة من الاستكانة يغذيها الخوف-الإنكار لواقع القهر الرديء، بل والرضوخ السلبي له. ولكن ثمة شواهد على أن تزايد الضيق بواقع القهر قد وصل إلى حالة من الاستنفار تهدد الرضوخ-الإنكار المعتمد، حتى بين فئات مجتمعية كانت حتى وقت قريب تعد من دعائم نسق الاستبداد الراهن، وتدفع الإنسان للمطالبة بالحرية.

نمط إنتاج يكرس الحكم التسلطي

يفصم نمط إنتاج الربيع العلاقة الأساسية بين المواطنين، كمصدر للإيرادات العامة من خلال الضرائب، وبين الحكم، باعتباره معتمداً على تمويل المواطنين لأداء مهامه، ومن ثم معرضاً لمساءلته عن كيفية استخدامه لموارد الدولة التي يقدمها المواطنون من خلال دفع الضرائب. بل يتاح للحكم في نمط إنتاج الربيع أن يلعب دور المانع، السخي أحياناً، الذي لا يطلب مقابلاً في صورة ضرائب أو رسوم. ويحق لهذا المانع-المانع من ثم، توقع الولاء، في ظل ذهنية العصبية، من رعاياه.

التوق إلى الحرية والعدل في الثقافة الشعبية

ليس أدل على اتقاد التشوق للحرية والعدل في الوجدان العربي من مركزية مفاهيم الحرية والعدل في الثقافة الشعبية العربية، والنضال من أجلهما في مواجهة أبنية القهر والاستبداد.

وينهض أعظم تجليات هذا التراث الأدبية دليلاً ساطعاً على تمجيد "حلم الحرية". فقد أدت السير والملاحم الشعبية في عصور الظلام والتفكك والضعف العربية، دوراً عميقاً في التعبير عن السخط والظلم والقهر والجبروت، وعن النزعة إلى توحيد الصفوف وتحرير البلاد، والتعبير عن الحلم بعالم أفضل، وذلك ب "صناعة الأبطال الشعبيين أو الملحميين الذين يقهرون ذلك الواقع الجارح". وتومج الثقافة الشعبية بشتى أشكال التعبير الشعبي عن الحرية، وبخاصة في الأهازيج والأشعار الشعبية.

اشتدت العصبية
وقوي تأثيرها السلبي
على الحرية والمجتمع
بسبب غياب أو ضعف
البنى المؤسسية،
المدنية والسياسية،
التي تحمي الحقوق
والحريات وتساند
كينونة الإنسان. فكان
عندها البديل الوحيد
المتاح للفرد هو
الاحتماء بالولاءات
الضيقة التي توفر له
الأمن والحماية

يتحول حصار سلسلة
خنق الحرية، مع
الوقت، إلى حصار
داخلي للذات، يصبح
فيه الإنسان على
نفسه رقيباً، يحارب في
ذاته كل نزعة للقول
والفعل

المستشار يحيى الرفاعي: الحق فوق القوة

"لا سبيل لحسم الخلافات إلا بوحدة من اثنتين لا ثالث لهما: قمع القوة أو نصفة القضاء. وفي ظل القوة، لا يأمن الإنسان على نفسه ولا عرضه ولا ماله، فيعيش عيشة الضواري، يقتنص فريسته ولا يأمن أن يستبقي منها شيئاً. ولا يزرع لأن الحصاد للأقوى. ولا يبني لأنه لا يضمن السكنى، بل يخاف من الاستقرار في مكان."

من أن تصريحات المسؤولين في الغرب تؤكد على أن نشر الحرية والديمقراطية يشكل الحل الأمثل للتصدي لظاهرة الإرهاب في الأجل الطويل، إلا أن الممارسة الفعلية تدل على تشدد مبالغ فيه من قبل كثير من البلدان الغربية في تشريعاتها الأمنية. وكان من الآثار الجانبية المؤسفة لذلك التشدد أن أصبح العرب بصورة متزايدة ضحايا للتنميط، والمضايقة غير المبررة، أو الاحتجاز دونما سبب. وفي الوقت نفسه، فإن عددا من الحكومات في العالم العربي قد تذرعت بالخوف من الإرهاب لاتخاذ إجراءات فرضت بموجبها قيودا أكثر تشددا على مواطنيها.

المقرر الخاص للإرهاب وحقوق الإنسان: الأسباب الجذرية للإرهاب

"كانت بعض المواقف التي اتخذت في سياق الحرب الدولية ضد الإرهاب سببا في إصابة أعلى المسؤولين في منظومة الأمم المتحدة أيضا بالهلع. وعلى سبيل المثال، ناشد الأمين العام للأمم المتحدة الدول، في عدد من المناسبات، الاحترام البات لحقوق الإنسان، مؤكداً أن إيلاء احترام أكبر لحقوق الإنسان، وليس تقليصها، يمثل أفضل وسيلة للحيلولة دون الإرهاب."

وعلى المستوى القومي، فشلت الترتيبات المؤسسية الحالية للتعاون العربي في دعم التنمية العربية جوهرية، وفي الحفاظ على الأمن والسلام في المنطقة العربية.

رؤية استراتيجية؛ بدائل مستقبل الحرية والحكم

لا شك في أن مسيرة التحديث في البلدان العربية قد أسفرت عن إنجازات ملحوظة، خاصة في مجالات مكافحة المرض، وفي إقامة البنى الأساسية، والنشر الكمي للتعليم، وزيادة إدماج المرأة في المجتمع.

على أن الدول العربية لم تف بعد بلموحات الشعب العربي في النماء والأمن والتحرر بمعايير القرن الحادي والعشرين، وإن قامت فروق بين

بيئة عالمية وإقليمية تقتص مزيداً من الحريات

يتعذر فهم إشكالية الحرية في البلدان العربية من دون إعمال النظر في دور العوامل الإقليمية، وتلك الوافدة من خارج المنطقة، خاصة العولمة ونسق الحكم على الصعيد العالمي.

يمكن للعولمة، من ناحية، أن تدعم حرية الفرد نتيجة للتقليل من قدرات الدول على قهر الناس، خاصة في مجال الأفكار والتصورات. كما أنها يمكن أن توسع فرص الناس في التوصل للمعرفة وتفسح آفاق الوجود الإنساني المتحضر من خلال سهولة الاتصال وانتقال الأفكار. وعلى وجه الخصوص، تتيح فرص العولمة إمكان دعم الحرية من خلال تقوية المجتمع المدني عبر التشابك بين منظماته، خاصة باستعمال تقانات الاتصال والمعلومات الحديثة.

غير أن في العولمة حبساً انتقائياً للحرية على صعيد العالم، من خلال التقييد الانتقائي لتدفق المعرفة في مجالات حيوية، وأيضا في مجال انتقال البشر.

ومع العولمة، فقدت الدولة جزءا من سيادتها لمجموعة من الفاعلين الدوليين، كالشركات متعددة الجنسيات والمنظمات الدولية، خاصة في مجالات الاقتصاد، مما أصبح يستلزم تطوير بنية الحكم، المتمثلة في منظومة الأمم المتحدة، على الصعيد العالمي. إلا أن هذا لم يتحقق. فقد أدى انتهاء التوازن بين قوتين أعظم، والانتقال إلى عالم أحادي القطب، إلى إضعاف المنظمة العالمية أو تهميشها، مما انعكس سلباً على الحرية في العالم العربي. فقد أدى الاستخدام المتكرر لحق النقض أو التلويح به من جانب الولايات المتحدة، إلى الحد من فعالية مجلس الأمن في إحلال السلام في المنطقة. كما ساهم في زيادة المعاناة الإنسانية، وفي خلق حقائق جديدة على الأرض كقيام إسرائيل ببناء المستوطنات وجدار الفصل التوسعي الذي يبتلع المزيد من الأراضي الفلسطينية. وفي ظل هذا الوضع، أصبح التوصل إلى حل عادل ودائم في فلسطين حلما بعيد المنال. ودفع هذا بالعديد من أبناء المنطقة إلى أن يفقدوا الأمل في عدالة الحكم على الصعيد العالمي وفي قدرته على إنصافهم. وقد يؤدي ذلك كله إلى تغذية دوامة من العنف والعنف المضاد.

من ناحية أخرى، اقتصت "الحرب على الإرهاب" مزيداً من حريات العرب. فعلى الرغم

أدى الاستخدام المتكرر لحق النقض أو التلويح به من جانب الولايات المتحدة، إلى الحد من فعالية مجلس الأمن في إحلال السلام في المنطقة. كما ساهم في زيادة المعاناة الإنسانية فيها

اقتصت "الحرب على الإرهاب" مزيداً من حريات العرب، فأصبحوا بصورة متزايدة ضحايا للتنميط، والمضايقة غير المبررة، أو الاحتجاز دونما سبب

بلد عربي وآخر في هذا المضمار. بل هناك ما يشبه الإجماع على وجود خلل كبير في الأوضاع العربية، وعلى أن المجال السياسي، تحديداً، هو موطن هذا الخلل ومحوره.

بدائل المستقبل العربي

وحيث أن السلطة القائمة لم تتجزأ إصلاحاً جوهرياً من داخلها بما يصوب المسيرة ويعزز الأمل في مستقبل أفضل، يفتح المستقبل للعرب على بدائل شتى، بعضها كارثي وبعضها الآخر واعد.

مسار "الخراب الآتي"

إن استمرار الأوضاع الراهنة، من عجز تنموي يلازمه قهر في الداخل واستباحة من الخارج، يمكن أن يفضي إلى تعميق الصراع المجتمعي في البلدان العربية. وفي غياب آليات سلمية، ولكن أيضاً فعالة، لمكافحة المطالم التي يتمخض عنها الواقع العربي الراهن، قد يلجأ بعضهم لأشكال من الاحتجاج العنيف تتزايد معه فرص الاقتتال الداخلي. وقد يفضي ذلك إلى تداول قادم للسلطة يتأتى عن العنف المسلح، بما ينطوي عليه من خسارة إنسانية لا تقبل مهما صغرت، ولا تحمد عقابها بالضرورة، خاصة فيما يتصل بطبيعة التنظيم السياسي الذي قد يتولد عنه.

مسار "الازدهار الإنساني"

إن السبيل لتلافي بديل الخراب الآتي هو التداول السلمي العميق للسلطة من خلال عملية تاريخية تتبناها جميع الشرائح المناصرة للإصلاح في عموم المجتمع العربي، في السلطة وخارجها على مختلف الجبهات باطراد، وبالسبل الديمقراطية كافة، بهدف تعزيز الحريات والحقوق. والنتيجة المتوخاة هي إعادة توزيع القوة في المجتمعات العربية بما يوصلها لمستحقيها من السواد الأعظم من الناس، والعمل على إقامة نسق للحكم الصالح يشكل أساساً متيناً لنهضة إنسانية في الوطن العربي.

مسار وسط: الإصلاح المدفوع من الخارج

في المنظور الواقعي، قد يتبلور المستقبل العربي على مسارٍ ما بين هذين البديلين، ونقصد ما

يمكن أن يتمخض عنه الضغط الخارجي، الذي يمكن أن يدفع موجة من الإصلاح الداخلي في البلدان العربية. هذا البديل "الملتبس" قد لا يرقى لبديل "الازدهار الإنساني". ذلك أنه قد ينطوي على التخضع للضغط من الخارج وفق رؤى قوى أجنبية لا تتقاطع بالضرورة مع الحرية والحكم الصالح، خاصة فيما يتصل بالتححرر والاستقلال الوطني وطبيعة النظام المنشود.

والتحدي الذي يواجه قوى النهضة في الوطن العربي هو كيفية التعامل مع هذا البديل بما يعزز مسار الإصلاح من الداخل، ويقلل ما أمكن من مساوئ هذا البديل الجوهري.

وفي جميع الأحوال، فإن أي تعاون مع منظمات أهلية أو رسمية غير عربية سيكون مجدياً إذا ما احترمت جميع الأطراف مبادئ أساسية نجمها في:

- الاحترام البات لكامل منظومة حقوق الإنسان على صعيد العالم أجمع وتجريم الانتقاص من حقوق الإنسان أياً كان مصدر الانتهاك؛
- احترام حق العرب في إيجاد طريقهم الخاص إلى الحرية والحكم الصالح عبر إبداع القوى المجتمعية العربية، دون فرض نماذج مسبقة؛
- القبول بإدماج القوى المجتمعية الفاعلة كافة في نسق للحكم الصالح يضمن شمول التمثيل الشعبي ومقاومة التوجهات الإقصائية؛
- الالتزام بنتائج تعبير الإرادة الشعبية عن نفسها؛
- التعامل مع الشعوب العربية من منطلق شراكة الأنداد لا من منطلق الوصاية.

مضمون الإصلاح المطلوب في البنية المجتمعية العربية لضمان الحرية

يتطلب قيام مجتمع الحرية والحكم الصالح إصلاحاً متكاملًا لنسق الحكم في ثلاثة نطاقات مترابطة: داخليا وإقليميا ودوليا.

الإصلاح الداخلي

يتطلب الإصلاح الداخلي إصلاحاً مؤسسياً للدولة وللمجتمع المدني والقطاع الخاص لتعزيز مبادئ الإدارة الرشيدة. كما يتطلب تصحيحاً لمسار التنمية، وإصلاحاً سياسياً يشتمل على ما يلي:

الإصلاح في الممارسات: لا بد لأي إصلاح أن

إن استمرار الأوضاع

الراهنة، من عجز

تنموي يلازمه قهر

في الداخل واستباحة

من الخارج، يمكن أن

يفضي إلى تعميق

الصراع المجتمعي في

البلدان العربية

إن السبيل لتلافي

بديل الخراب الآتي

هو التداول السلمي

العميق للسلطة

من خلال عملية

تاريخية تتبناها

جميع الشرائح

المناصرة للإصلاح،

في السلطة وخارجها،

بهدف تعزيز الحريات

والحقوق

يعطي أولوية قصوى لإصلاحات ثلاثة لا تحتل التأجيل:

• إلغاء حالة الطوارئ،

• القضاء على التمييز ضد الجماعات الفرعية،

• ضمان استقلال القضاء.

بات من الضروري

إصلاح الدساتير

لتحقيق عدم

تأبيد السلطة

السياسية وجعلها

سلطة مسؤولة

عن تصرفاتها أمام

الأجهزة القضائية

والهيئات التمثيلية

المنتخبة

في هذا المجال في إخضاع قيادات الحكم للاختبار الشعبي المباشر؛ وبمر الطريق إليه بإنهاء احتكار الجهاز التنفيذي للسلطة وتهميشه لأجهزة الدولة الأخرى وعرقلته للتطور الحر والصحي لقوى المجتمع وطاقاته. وفي بعض البلدان، يتطلب ذلك الفصل بين جهاز الدولة وبين الحزب الحاكم، بحيث لا يحظى هذا الحزب بميزة استخدام الخدمات التي تقدمها الدولة لدعم وترسيخ وجوده إخلالاً بقاعدة المساواة أمام القانون. ولكي يحقق الإصلاح مبتغاه، فإن هناك واجبات ومسؤوليات تقع على عاتق الدولة وقوى المجتمع كافة.

يترتب على الدولة إطلاق حريات التعبير والتظيم، وفتح حوار مباشر وفوري مع كل القوى الفاعلة في المجتمع، والمحافظة على استقلالية وسلامة مؤسسات الحكم، إضافة إلى إجراء إصلاح شامل في بنية الأجهزة الأمنية ووظيفتها. ويشمل ذلك أن تحترم كل هذه الأجهزة القانون، وأن تكون في خدمة الشعب والوطن لا شخص الحاكم أو الحزب أو الطائفة أو القبيلة.

ويترتب على نخب المجتمع السياسي أن تسعى لتطوير خطاب بناء غير إقصائي، والاجتهاد في إيجاد القواسم المشتركة بين جميع القوى السياسية للخروج من حالة الاستقطاب والتشردم التي طغمت تسد الطريق على أي تحول ديمقراطي حقيقي في الوطن العربي. وعليها أيضاً أن تحدد بوضوح التزامها بالحلول الديمقراطية لكل خلافاتها.

أما مؤسسات المجتمع المدني، فلا بد لها من تطوير صيغ عمل وإطارات نظرية ملائمة لتوطين النشاط المدني والحقوقى بصورة تضمن مشاركة واسعة وفعالة من قطاعات المجتمع كافة، إضافة إلى العمل على تعزيز استقلاليتها، وإنشاء شبكات من المنظمات والجمعيات التي تلتي حول الأهداف نفسها.

وفي مجال التمثيل النيابي، لا بد من البدء بإقرار مبدأ المساواة التامة في المواطنة، وعدم الاستبعاد من التمثيل النيابي على أي معيار. كما يستحسن اتباع سياسات تقوم على مبدأ التمييز الإيجابي لصالح الفئات المهمشة، منها تخصيص حصة لأبناء وبنات الجماعات الفرعية والنساء في المناصب الحكومية وفي المجالس النيابية، مع إقرار مبدأ التنافس داخل الحصص. كما بات لزاماً إنشاء لجان خاصة للنزاهة في المجالس النيابية لمنع النواب من استغلال نفوذهم السياسي.

الإصلاح القانوني: يتطلب إصلاح النظام القانوني في بعض الحالات إصلاحات دستورية، وفي أخرى إصلاحات في التشريعات، ليصبح النظام متوافقاً مع القانون الدولي لحقوق الإنسان، وليصبح فعالاً في حماية حقوق الإنسان والحريات في الواقع الفعلي.

وفيما يتعلق بالدساتير، بات من الضروري إصلاحها لتحقيق عدم تأبيد السلطة السياسية وجعلها سلطة مسؤولة عن تصرفاتها أمام الأجهزة القضائية والهيئات التمثيلية المنتخبة، وضمان التعددية الفعلية في نظام سياسي يقوم على مبدأ المساواة.

تأبيد السلطة

كانت المادة 77 من الدستور المصري الصادر عام 1977 تحصر ولاية رئيس الجمهورية في ولايتين متصلتين كحد أقصى. وعندما شارفت ولاية الرئيس السادات الثانية على الانتهاء، عدلت هذه المادة بقرار من مجلس الشعب بحيث أصبح من الجائز إعادة انتخاب رئيس الجمهورية لمدد أخرى (غير محددة).

كما بات مطلوباً أن تضمن الدساتير العربية جميع الحقوق والحريات الأساسية، وأن يرد نص صريح فيها على عدم مشروعية قيام التشريع بتقييد الحقوق والحريات الأساسية في معرض تنظيمها لها.

ولا بد من إصلاح التشريعات الخاصة بمباشرة الحقوق السياسية باتجاه تكريس مبدأ المساواة بين جميع العناصر المكونة لنسيج الوطن على أساس مبدأ المواطنة. ولا بد أن تضمن القوانين حرية المواطنين في تشكيل منظمات المجتمع المدني، وفي إقامة أحزابهم، وحق الأحزاب في مباشرة نشاطها السياسي السلمي. كما بات ملجأ تعديل التشريعات العربية، بما يضمن الحماية من التعرض للحرية الشخصية، بالقبض غير القانوني والتعذيب والاعتقال الإداري والاختفاء القسري.

إصلاح البنية السياسية: يكمن الإصلاح الرئيسي

لا بد من إصلاح

التشريعات الخاصة

بمباشرة الحقوق

السياسية باتجاه

تكريس مبدأ المساواة

بين جميع العناصر

المكونة لنسيج الوطن

على أساس مبدأ

المواطنة

إنفاذ التداول السلمي العميق للسلطة في البلدان العربية، وصولاً للحرية والحكم الصالح، في بديل "الازدهار الإنساني"

يعني التحول نحو الحكم الصالح على الصعيد القومي في الوطن العربي الانتقال من نسق الحكم الإقليمي القاصر القائم حالياً إلى تنويعه من ترتيبات الحكم الإقليمي المتوجهة نحو التكامل. ويقترح أن يقوم الجهاز الإقليمي بإنشاء آليات لفض المنازعات، وربما للدبلوماسية الوقائية، بين الدول. كما بات من الضروري أن تقوم الدول العربية بإبرام ميثاق عربي جديد لحقوق الإنسان يتمشى مع كامل منظومة حقوق الإنسان، ويوفر الآليات اللازمة لوقف الانتهاكات على المستوى الوطني والقومي. ولعل أبرز هذه الآليات إنشاء مجلس عربي لحقوق الإنسان، ومحكمة عربية لحقوق الإنسان يتاح فيهما للأفراد أن يتقدموا بشكاواهم مباشرة ضد حكوماتهم.

الحكم على الصعيد العالمي

أضحى هذا النسق بحاجة إلى إصلاح يتيح قنوات سلمية وفعالة لفض المنازعات، من خلال إطار من القواعد العادلة وآليات فعالة يخضع لها الجميع، القوي قبل الضعيف. ويستلزم ذلك تطوير المنظمة الدولية لتصبح سلطة محايدة قادرة على المساهمة في توفير الأمن والسلام والازدهار للشبيرة جمعاء، على أساس متين من حقوق الإنسان، والعدالة والرخاء للجميع.

الأمين العام للأمم المتحدة

"نحتاج جميع الدول، قوياً وضعيفاً، كبيرها وصغيرها، إطاراً للقواعد العادلة تثق كلها بأن الآخرين سيولونه الاحترام... غير أن هذا الإطار تشوبه ثغرات ويعتريه ضعف. فهو ينفذ في أغلب الأحيان بشكل انتقائي، ويطبق بصورة تعسفية. كما يفتقر إلى قوة الإنفاذ التي تحيل مجموعة القوانين إلى نظام قانوني فعال.... وعلى الذين يسعون إلى فرض الشرعية أن يجعلوا من أنفسهم تجسيدا لها؛ وعلى الذين يتذرعون بالقانون الدولي أن يعلبقوه على أنفسهم".

وفي ضوء مصداقية منظومة الأمم المتحدة التي ستعزز في حالة تطويرها، يمكن لها أن تساهم في التحول نحو الحرية والحكم الصالح في البلدان العربية من خلال ضمان تحقق الإصلاح القانوني الابتدائي المطلوب لحرية تكوين منظمات المجتمع المدني ونشاطها، وضمن توافر الشروط اللازمة لحيدة ونزاهة الانتخابات.

تمر سلسلة الأحداث النازمة للتحول التاريخي المطلوب لبناء مجتمع الحرية والحكم الصالح، بمحطات عدة. وحيث أن مدى الرؤية يتناقص كلما ابتعد الأفق الزمني في المستقبل، وتزداد من ثم فرص قيام تنويعات عديدة على بدائل الفعل المستقبلي، سنتكسر هنا على المشهد الأول، الذي يعد في تقديرنا المعيار الجوهري للحكم على جدية عملية الإصلاح في البلدان العربية.

يشتمل هذا المشهد المفتوح على إطلاق الحريات المفتاح للرأي والتعبير والتنظيم في البلدان العربية، والقضاء على جميع أشكال الإقصاء خارج المواطنة والتمييز ضد الجماعات الفرعية، وإلغاء جميع أشكال القانون الاستثنائي مثل حالة الطوارئ والمحاكم الاستثنائية، وتكريس مبادئ الشفافية والإفصاح في نشاط مؤسسات المجتمعات العربية كافة.

وعلى هذا الأساس، يتطلب هذا المشهد، بداية، إصلاحاً تشريعياً وتنظيماً يحقق الحريات المفتاح واستقلال القضاء، ويحدد مهام أجهزة الأمن في دورها الأصيل لحماية أمن الوطن والمواطن.

والمنتظر أن مناخ الحرية الذي يتبلور بإطلاق الحريات المفتاح، ويتحقق باقي الشروط الضرورية، سيؤدي إلى قيام مؤسسات صالحة في المجتمع المدني والسياسي، على الصعيدين القطري والقومي، بما يمهد السبيل لنشأة المشاهد اللاحقة من مسيرة "الازدهار الإنساني" في الوطن العربي.

مختتم: سِدرة المنتهى

قد يبدو من التحليلات السابقة أن ديار مجتمع الحرية والحكم الصالح في البلدان العربية دونها أهوال. وهذا صحيح لا مرأى فيه. ولكن علينا أن نتذكر أن منتهى هذه المسيرة العسيرة مقصد هو من النبيل بحيث يستحق العناء.

وقد أن الأوان لتعويض ما فات. والمؤمل ألا تتأخر الأمة العربية مرة ثانية عن الإمساك بالمسار التاريخي المؤدي إلى الموقع الذي يليق بها في عالم جديد شجاع ونبيل، تسهم في إقامته وتعمم بالانتماء إليه.

أضحى الحكم

على الصعيد

العالمي بحاجة إلى

إصلاح يتيح قنوات

سلمية وفعالة لفض

المنازعات، من خلال

إطار من القواعد

العادلة وآليات فعالة

يخضع لها الجميع،

القوي قبل الضعيف

يشتمل المشهد المفتوح

للتداول السلمي

للسلطة على إطلاق

الحريات المفتاح للرأي

والتعبير والتنظيم،

والقضاء على جميع

أشكال الإقصاء خارج

المواطنة والتمييز ضد

الجماعات الفرعية،

والغاء جميع أشكال

القانون الاستثنائي